

سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان

| 202- كتاب الصلاة | باب صفة الصلاة 42

عبدالرحمن العجلان

محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. سم بالله. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال المؤلف رحمه الله تعالى وعن ابن بحينة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:00:00](#) رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى اذا كان اذا صلى وسجد فرج بين يديه حتى يبدو بياض ابطيه حتى يا بدوع حتى يبدو بياض بياض ابطيه متفق عليه - [00:00:22](#)

هذا الحديث الصحيح عن ابن بحينة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا وسجد فرج بين يديه حتى يبدو بياض ابطيه متفق عليه هذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم. وفعله سنة. والسنة هي ما كان من فعل النبي صلى الله عليه - [00:00:38](#)

عليه وسلم او قوله او تقريره. يعني قال شيئا ما هذا سنة. فعله عليه الصلاة والسلام فهو سنة ما لم يكن من خصائصه. وخصائصه محصورة معلومة. او تقريره يعني اقر - [00:01:10](#)

هذا الشيء علم به او سمعه واقره عليه الصلاة والسلام الصحابي رضي الله عنه ينقل لنا فعل النبي صلى الله عليه وسلم وصفة سجوده انه كان اذا سجد فرج بين يديه. يعني يباعد يديه عن جنب - [00:01:30](#)

عليه الصلاة والسلام. وهذا سنة يقول في الروض المربع شرح الزائد وفي ويجافي الساجد عضديه عن جنبه. وبطنه عن فخذه وهما عن ساقيه ما لم يؤذي جاره يعني اذا سجد وكان المكان متسع او يصلي وحده يجافي العضدين عن الجنبين يباعدهما - [00:01:58](#) ويبعد فخذه عن بطنه. ويبعد ساقيه عن فخذه ما الغرض من هذا؟ الغرض والله اعلم حتى يؤدي كل عضو من اعضاء وظيفته كاملة في السجود. اذا عمل هذا ادت اليدين وظيفتهما - [00:02:34](#)

واعدنا كل عضو منه ما يكون عضو متكئ على عضو واحد على اخر بخلاف ما اذا كان المكان ضيق ولما الانسان نفسه اعتمد اتكل بطن على الفخذين واتكت الفخذين على الساقين وهكذا كل عضو يكون متكئ على الاخر ولا يكون متكئ على الارض الا - [00:03:02](#) ما باشرها بخلاف ما اذا جافى هكذا فان كل عضو منه يكون له دور وله كن من اداء هذه الوظيفة. وقد امر به النبي صلى الله عليه وسلم في حديث اخر. اذا - [00:03:32](#)

قد يقال بوجوبه ما دام انه فعله وامره ما الذي صرفه عن الوجوب؟ صرفه عن الوجوب حديث اخر سيأتينا ان الصحابة رضي الله عنهم شكوا على للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:52](#)

الكلفة من السجود احيانا. فقال عليه الصلاة والسلام استعينوا بالركب يعني ان الانسان يتكئ بمرفقيه على ركبتيه او فخذه يعتمد على عليهما من اجل ان يتقوى بهذا. فهذه سنة فعله صلى الله عليه وسلم. وذكرت ام المؤمنين رضي الله عنها - [00:04:12](#)

ميمونة من مجافاته صلى الله عليه وسلم انه لو ارادت سخله ان تمر من تحته مرت من مجافاته لعضديه عن جنبه وبطنه عن فخذه انه ممكن ان تمر السخله صغيرة من تحته عليه الصلاة والسلام - [00:04:42](#)

وهذا كما ذكر بعض اطباء انه فيه رياضة شرعية واجبة على الانسان الهاء واجب على الانسان فعلها يستفيد منها بدنيا مع ما تؤدي الاعضاء وظيفتها الشرعية لان حركة الانسان في الصلاة وعمله كل عضو يأخذ حقه. وكل عضو يؤدي - [00:05:07](#)

دورا في الركوع في السجود في القيام في الجلوس للتشهد وهكذا. فتستفيد جميع اعضاء الانسان من الصلاة. ولذا والله اعلم قال صلى الله عليه وسلم يصبح على كل سلامة من احدكم كل يوم تطلع فيه الشمس صدقة. وذكر صلى الله عليه وسلم الصدقات ان كل تسبيحة وكل تحميدة - [00:05:37](#)

وكل تهليلة وامر بالمعروف ونهي عن المنكر واعادة الرجل في دبتة. الى اخر ما جاء في الاحاديث قال من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى. لان المرأة اذا ركعتين كان - [00:06:07](#)

ان كل سلامة منه ادى شكر نعمة العافية والسلامة. لان هذه الصدقات زكاة للمفاصل وفي الانسان ثلاث مئة وستون مفصلا. على كل واحد من المفاصل صدقة. فعليه كل يوم ثلاث مئة وستون - [00:06:27](#)

صدقة وهذه الصدقات بحمد الله ليست صدقات مالية تشق عليه وانما هي التكبير والتحميد والتهليل والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والكلمة الطيبة واعانة الرجل وغير ذلك من الاعمال الخيرة. قال عليه الصلاة والسلام ويجزي - [00:06:47](#)
ومن ذلك ركعتان يركعهما من الضحى. لانه اذا ركعتين ادى كل مفصل كل عضو في الانسان وظيفته. وادى بهذه الوظيفة شكر نعمة الله جل وعلا عليه وقد جاء عند الطبراني رحمه الله وعند غيره كذلك من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله - [00:07:07](#)

الله صلى الله عليه وسلم لا تفترش افتراش السبع. واعتمد على راحتك وابدي ضعيفك يعني اظهرهما. فاذا فعلت ذلك سجد لك كل عضو منك يعني كل عضو منك يكون قد سجد يعني ادى دوره في هذا السجود. قال العلماء - [00:07:37](#)
رحمهم الله يستحب للمرء ان يكون بهذه الصفة الا اذا كان المكان ضيق او عنده احد يتأذى بهذا الفعل. كأن يكون بجواره معاق ونحو ذلك. فلا حرج عليه ان يضمه - [00:08:07](#)

نفسه لان درء المفاسد مقدم على جلب المصالح. قاعدة دفع فاسد مقدم على جلب المصالح. لان في التفريغ هكذا مصلحة. لكن فيه مضرة على من بجوارك يمين وشمال تاخذ مكانهم. ما يستطيع ان يسجد اللي على يمينك ولا على اللي شمالك اذا اه باعدت بين اعضاءك. وقالوا - [00:08:27](#)

دفع المفاسد مقدم على جلب المصالح. اذا كان هذا فيه مفسدة وفيه مصلحة مثل التجافي هذا. التجافي فيه مصلحة الاخذ بالسنة. وفيه مفسدة تؤذي من على يمينك وعلى شمالك. وخاصة اذا - [00:08:57](#)

المكان ضيق مخططا اذا كان في موسم الحج او في اواخر رمضان ما تستطيع تجد المكان هذا الا تاخذ مكانين على يمينك وعلى يسارك. فحينئذ يكون الظم اولى. دفعا للمفاسد التي - [00:09:17](#)

بالتجافي وعن بحينة وعن ابن بحينة هو عبد الله ابن مالك ابن بحينة بضم الباء الموحدة وفتح الهاء المهملة والسكون المثناة التحتوية بعدها نون وهو اسم عبدالله واسم ابيه ما لك ما لك بن القشب بكسر - [00:09:36](#)

كأس ابن القشب بكسر القاء وسكون الشين. المعجمة فموحدة الازدي. مات عبدالله في ولاية معاوية بين سنة اربعة وثمانين وخمسين عن النبي صلى الله عليه وسلم يحدد وفاته بزمن بسنة واحدة او شهر واحد قال بين كذا وكذا. نعم. عن النبي - [00:09:57](#)

صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى فرج بفتح الفاء وتشديد الراء اخره جيم بين يديه اي باعد بينهما اي كل يد عن جنب عن الجنب الذي يليها حتى يبدو بياض ابطيه حتى يبدو بياض ابطيه قيل ما بدأ بياض الابطان - [00:10:17](#)

الا بياض الابطين الا وعليه الصلاة والسلام ليس عليه قميص وانما ردا. قيل ما يلزم هذا فلانه قد يكون الردى له اكمام عريضة وسبعة فيرى بياض الابطين ادناها دون تعمق في ذلك فهذا كناية عن المجافاة انه يجافي مجافاة بحيث يبدو يعني يضع - [00:10:37](#)

بياض ابطيه صلى الله عليه وسلم قال بعضهم قول بعض الرواة من الصحابة رضي الله عنهم حتى بدأ بياض ابطيه قالوا يؤخذ من هذا ان ابطئ النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيها شعر. قيل ما يلزم هذا؟ لانه قد يرى ادنى الابطين - [00:11:07](#)

وعدنا الابطين ليس فيهما شعر ان كثير من الناس. نعم الحديث دليل على فعل هذه الهيئة في الصلاة قليل والحكمة في ذلك ان يظهر كل عضو بنفسه ويتميز حتى يكون الانسان - [00:11:32](#)

الواحد في سجوده كأنه عدد. قالوا كذلك يؤخذ من هذا ان ظهور الابط ليس بعورة ولا يستنكر حتى لو لم يكن عورة انه يبدو ولا غضاضة في هذا ولا شيء. لان مثل بعض الاشياء وان لم تكن عورة فيستحيا - [00:11:47](#)

من ظهورها مثلا فالابطان مثلا لو بدأتا فلا حرج في هذا ولا غضاضة ومقتضى هذا ان يستقل كل عضو بنفسه ولا يعتمد بعض الاعضاء على بعض. وقد ورد هذا المعنى مصرحا به فيما اخرجه الطبراني - [00:12:07](#)

وغيره من حديث ابن عمر باسناد ضعيف انه قال لا تفتersh علق على هذا المعلق بسند ضعيف قال لا بل بسند صحيح وليس بضعيف. لانه روي من طرق اخرى. نعم. انه قال لا - [00:12:27](#)

افتراض السبع واعتمد على راحتك وابدئ ضبايعك. يعني اظهر ابدئ ضبعيك جنبيك. اجعلهما يعني لا تغطيها بعضديك فاذا فعلت ذلك سجد كل عضو منك وعند مسلم من حديث ميمونة كان النبي صلى الله عليه وسلم يجافي بيديه فلو ان بهيمة ارادت ان تمر مرت. وظاهر الحديث الاول - [00:12:43](#)

وهذا مع قوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي يقتضي الوجوب ولكن ولكنه قد اخرج ابو داوود. يصرفه عن الوجوب يعني الامر والفعل يقتضي الوجوب. لكن ما الذي صرفه هذا الحديث الذي سيأتي نعم؟ ولكنه قد اخرج ابو داوود من حديث - [00:13:13](#)

ابي هريرة ما يدل على ان ذلك غير واجب. بلفظ شكوا اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم له مشقة السجود عليهم اذا فقال استعينوا بالركب استعينوا بالركب يعني اجعل مرفقك يعتمد على ركبتيك اذا عجزت - [00:13:33](#)

وترجم له وترجم له الرخصة في ترك التفريج. قال ابن عجلان احد رواته وذلك ان يضع مرفقيه على ركبتيه اذا اطال السجود وقوله حتى يرى بياض ابطيه ليس فيه كما قيل دلالة على انه لم يكن صلى الله عليه وسلم لابسا لقميص - [00:13:54](#)

لانه وان كان لابسا له فانه وان كان لابسا له فانه قد يبدو منه اطراف ابطيه لانه كانت اكمام قمصان قمصان اهل ذلك العصر غير طويلة. فيمكن ان يرى فيمكن ان يرى الابط من كمها ولا دلالة فيه على انه لم يكن على ابطيه شعر - [00:14:14](#)

كما قيل لانه يمكن ان المراد يرى اطراف ابطيه لا باطنهما. حيث الشعر فانه لا يرى بتكليف. وان صح ما قيل ان من خواص انه على ابطيه شعر فلا اشكال. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله - [00:14:35](#)

وصحبه اجمعين - [00:14:55](#)